

استوى على المنبر وكره الخروج من المص بعد النداء او من ليد  
يصلي ومن لا جمعة عليه ان ادعوا جانبة عن فرض الوقت و  
من لا عز له لم يصل الظهر قبلها حرمان سعي اليها والامام  
فيها بطل وان لم يدر كما ذكره للمعذور والمسجون اداء  
الظهر جماعة في المصير بها ومن ادركها في التثنية او  
سجود السموات جمعة **باب العيد** صلاة العيدين واجبة  
في الاصح على من يجب عليه الجمعة بشرائطها سوى الخطبة  
فتصح بدونها مع الاساءة في الوقت من الخطبة على صلاة الد  
العيد ويذب في الفطر ثلاثة عشر شيئا ان جاء كل وان يكون  
الماء كولا ثم اوتر او يتقل ويستاك ويتطيب ويلبس احسن  
شيا به وتؤدى صدقة الفطر ان وجبت عليه ويظهر الفرح  
والشاشة ويكثر الصدقة حسب طاقته والتبكر وهو سنة  
الاشياء والابتعاد وهو المسارعة الى المصلي وصلاة الصبح في  
مسجد جبهه ثم يتوجه الى المصلي ما شيا مكبرا سدا ويصعد  
اذا انتهى الا المصلي في رواية وفي رواية اذا افتتح الصلاة  
ويرجع من طريق اخر ويكره التنفل قبل صلاة العيد في المصلي  
والبيت وبعد صاخي المصلي فقط على اختيار الجمهور ووجوه  
صلاة العيد من ارتفاع الشمس قدر رمح الى زوالها وفيه  
صلاة ان يتوى صلاة العيد في كبر للتحريية ثم بقراء الشاء  
ثم يكبر تكبيرات الزوائد ثلاثا يرفع يديه في كل منها ثم يتقود  
ثم يسيح سرا ثم بقراء الفاتحة ثم سورة ويذب ان تكون سج  
اسد ربك الاعلى ثم يركع فاذا قام للشانية ابتداء بالجملة  
ثم بالفاتحة ثم بالسورة ويذب ان تكون سورة الفاتحة ثم  
ثم يكبر تكبيرات الزوائد ثلاثا ويرفع يديه فيها كما في الاولى  
وهذا الاولى من لمدان الرواد في الركعة الثانية على

فيها

فيها جازع يحفل بعد الصلاة عظيما يعلم فيها احكام صدقة الفطر ومن فا  
تته الصلاة مع الامام لا يقصرها وتؤخر بعد الى التقط **واما في**  
كالنظر لكنه في الاصح يوجز الاكل عن الصلاة ويكبر في الطريق جهر او يعلم  
الوضعية وتكبير التثنية في الخطبة وتؤخر بعد الى ثلاثة ايام والتفريق  
ليس بشئ ويجب تكبير التثنية من بعد حجر عرفة الى عصر يوم العيد  
مرة فوكل فرض ادي جماعة متحبة على امام مقبر يصر وعلى من اقتدى  
به ولو كان صافرا او رقيقا او انسي عند اي ضيفه وقال يجب فور  
كل فرض على من صلاه ولو صغورا او مسافرا او فرويا الى عصر الخامس  
من يوم عرفة ويجهل وعليه الفسوي ولا يباسي بالتكبير عقب صلاة الد  
العيدية والتكبير ان يقول الله اكبر الله اكبر لاله اله والساكبر  
الله اكبر والله الحمد **باب الكسوف** سن ركعتان كهيئة النفل الي  
الكسوف بايام الجمعة او ما صور السلطان بلا اذان ولا اقامة  
ولا جهر ولا خطبة بل ينادى الصلاة جامعة ويست تطولها وتطول  
ركوعها وسجودها ثم يدعى الامام جالس مستقبلا القبلة ان شاء  
او قائما مستقبلا الناس وهو صاخي ويؤمن على دعائه حتى يكمل سجود  
الشمس وان لم يجز الامام صلوا فردي بالخوف والطمئة الهائلة لها  
والريح الشديد والفرق **باب الاستسقاء** له صلاة من غير جماعة وله دعاء  
واستسقاء ويستحب الخروج له ثلاثة ايام مشاة في ثياب خالقة او فرقة  
معد للذي يتوضئ في خاتمي لله سبحانه وتعالى ناكبي رؤسهم  
معد في الصدقة كل يوم قبل خروجه ويستحب اخراج الدواب وشبهها  
الكلاب والاطفال وفي مكة وسيت المقدس بالمسجد يحتمون و  
ينبغي ذلك ايضا الاصل فديته النبي صلى الله عليه وسلم ويهوى الاعا  
مستقبل القبلة راها يديه والناس فيود مستقبلين القبلة يمشون  
على دعاء بالمصير التساغت اذ اذت اذت امر يما عند خالها  
غير رين مجلا سحا طبقا دائما وما الشبه ذلك سرا وجهر وليس فيه

را

م